

مرسوم بتحديد وضعية بعض المرشحين لشغل منصب
عمومي الذين يتابعون تداريب أو دروسا في مؤسسات
تكوين الأطر

مرسوم رقم 2.83.711 صادر في 23 من ذي القعدة 1403 (2 شتنبر 1983) بتحديد وضعية بعض المرشحين لشغل منصب عمومي الذين يتابعون تداريب أو دروسا في مؤسسات تكوين الأطر¹.

إن الوزير الأول،

بناء على المرسوم رقم 2.57.1841 الصادر في 23 من جمادى الأولى 1377
(16 دجنبر 1957) بتحديد أجره الموظفين والأعوان والطلبة الذين يتابعون تداريب تكوين
أو دروس استكمال التكوين ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛
وبعد دراسة المشروع من طرف المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 20 من رجب 1403
(4 مايو 1983)،
يرسم ما يلي:

الفصل الأول

خلافًا لكل المقتضيات التنظيمية المنافية فإن المرشحين لشغل منصب عمومي الذين لا
علاقة لهم بالإدارة والذين يتابعون تداريب أو دروس في مؤسسات تكوين الأطر التابعة لمختلف
الوزارات يستفيدون فقط خلال مدة تكوينهم من مقتضيات المرسوم رقم 2-57-1841 الصادر
في 23 من جمادى الأولى 1377 (16 دجنبر 1957) المشار إليه أعلاه.

الفصل الثاني

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من 19 من رمضان 1403 (فاتح يوليوز 1983) ، وتلغى
ابتداء من نفس التاريخ جميع المقتضيات التنظيمية المنافية.
غير أن المرشحين الذين يتابعون تداريب أو دروس تكوين عند تاريخ بدء العمل بهذا
المرسوم يستمرون في الاستفادة من المقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل قبل هذا التاريخ

1 - الجريدة الرسمية عدد 3697 بتاريخ 28 ذي القعدة 1403 (7 شتنبر 1983) ص 1269.

ما عدا المكررون:

- بالسنة الأولى بالنسبة للموسم الدراسي 1983 - 1984 ؛
 - بالسنة الثانية بالنسبة للموسم الدراسي 1984 - 1985 ؛
 - بالسنة الثالثة بالنسبة للموسم الدراسي 1985 - 1986 ؛
 - بالسنة الرابعة بالنسبة للموسم الدراسي 1986 - 1987.
- وحرر بالرباط في 23 من ذي القعدة 1403 (2 شتنبر 1983).

الإمضاء: المعطي بو عبيد.

وقعه بالعطف:

وزير التربية الوطنية،

الإمضاء: الدكتور عز الدين العراقي.

وزير المالية،

الإمضاء : عبد اللطيف الجواهري.